

# بعض فوائد صلح الحدبية

لشيخ محمد بن عبد الوهاب

رحمه الله

تحقيق

د · ناصر بن سعد الرشيد

# **بعض فوائد صلاح الحديبية**

**للشيخ محمد بن عبد الوهاب**

**رحمه الله**

**تحقيق**

**د . ناصر بن سعد الرشيد**



**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

### ذكر بعض الفوائد التي في قصة الحديبية

منها وهي أعظمها : تسمية الله تعالى لا إله إلا الله كلمة التقوى (١) وجعلها أعداء الله كلمة الفجور .

الثانية : تفسير شيء من شهادة أن محمدا رسول الله لاستدلال أبي بكر على عمر لما أشكل عليه مسألة من أشكال المسائل (٢) .

الثالثة : عظمة أعمال القلوب عند الله لأن أهل الشجرة لم يبلغوا ذلك إلا بأعمال الله (٣) في قلوبهم .

الرابعة : الخطر العظيم في أعمال القلوب لقوله : « كادوا أن يهلكوا » (٤)

الخامسة : أنهم مع ذلك مجاهدون (٥) في الدين على زعمهم لم يغضبوا إلا الله فلم تنفعهم النية الخالصة (٦) .

السادسة : حاجتهم إلى المدد الجديد فلولا أن الله أنزل السكينة عليهم لم يقو إياهم على تلك الفتنة .

(١) في ط : « تسمية الله لا إله إلا الله كلمة التقوى » .

(٢) سيرة ابن هشام : ٣٦٥/٣ .

(٣) في ط : « إلا بما علم الله » .

(٤) سيرة ابن هشام : ٣٦٧/٣ والعبارة : « كادوا يهلكون » .

(٥) في الأصل : مجاهدين وكذلك في ط .

(٦) في ط : « الصالحة » .

السابعة : أن هذا من أعظم ما يعرفك حاجتك إلى الله في ثبيت القلب على الإيمان كل وقت بل تعرفك حاجة الكمال إلى ذلك (١) .

الثامنة : أن ذلك الكمال محسو من السينات (٢) العظيمة لقوله : « فعملت لذلك أعملا » (٣) .

النinthة : اجتماع الأضداد حتى في قلوب الْكُمَّل بعض الأحيان لقوله : « وأنا أشهد أنه رسول الله » (٤) .

العاشرة : أن أعلم الناس قد يفهم من النّص ما لا يدل عليه لقوله : « تحدثنا أنا نأي البيت » (٥) .

الحادية عشرة : معرفة أنه يتصور أن أعلم الناس وأتقاهم قد يعصى (٦) النّص الصريح ديانة (٧) لقوله : « قوموا فانحرروا فلم يفعلوا » (٨) .

الثانية عشرة : معرفة قوله تعالى : « وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم » .

الثالثة عشرة : معرفة قوله تعالى : « وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم » .

---

(١) في ط : « بل تعرف حاجة الكمال إلى ذلك » .

(٢) في ط : « أن ذلك الجهد محسوب من الآيات » .

(٣) زاد المعاد : ١٢٥/٢ والقاتل هو عمر .

(٤) القاتل هو عمر ، انظر سيرة ابن هشام : ٣٦٥/٣ ، وتاريخ الطبرى : ٧٩/٣ .

(٥) زاد المعاد : ١٢٥/٢ .

(٦) كلمة : « يخالف » أحسن .

(٧) كلمة : « ديانة » ليست في ط .

(٨) زاد المعاد : ١٢٥/٢ .

الرابعة عشرة : أن ذلك الذي يحب قد تصير عاقبته بالعكس في نفس القضية .

الخامسة عشرة : أن المكروه قد تصير عاقبته كذلك في القضية .

السادسة عشرة : أن الله يبتلي بما تعجز عنه عقول كبار العلماء (١) .

السابعة عشرة : معرفة رفع الله من تواضع لأجله .

الثامنة عشرة : معرفة إدلال الله من تعزز بمعصيته .

الناسعة عشرة : معرفة فضيلة التسليم للشارع فيما لم يدرك العقل .

العشرون : (٢) اختلاف علم أكابر العلماء في ذلك .

الحادية والعشرون : أنهم لم يصلوا إلى السلامة فضلا عن الفضائل  
إلا بعفو الله .

الثانية والعشرون : رأفته صلى الله عليه وسلم ورحمته حيث لم يغصب .

الثالثة والعشرون : الفرق بين ذلك وبين غضبه في فسخ العمرة .

الرابعة والعشرون : ما أعطوا من قوة إيمان صبر (٣) أبي جندل  
واحتسابه (٤) .

الخامسة والعشرون : ما أعطوا من غزارة العلم والأدب لقصة عثمان (٥)

(١) في ط : « أكبر العلماء » .

(٢) في الأصل : « العشرين » ودرج على ذلك في جميع العشرين .

(٣) في ط : « الإيمان لصبر »

(٤) زاد المعاد : ١٢٥/٢ ، وسيرة ابن هشام : ٣٦٧/٣ .

(٥) زاد المعاد : ١٢٤/٢ ، وسيرة ابن هشام : ٣٦٤/٣ .

السادسة والعشرون (١) : أن قول عمر : « أخافهم على نفسي » (٢)  
ليس من الخوف المذموم .

السابعة والعشرون : قوله : « ليس فيها من بني عدي ما يعنی » (٣)  
ليس من ترك التوكل على الله .

الثامنة والعشرون : قيام المغيرة على رأسه (٤) ليس من القيام المكروه .

النinthة والعشرون : فعله بعروة بالسيف (٥) ليس مما يُكره .

الثلاثون : قول أبي بكر لعروة (٦) ليس من الفحش المذموم .

الحادية والثلاثون : قوله : « خلأت القصواء » ليس الخطاب  
المذموم (٧) .

الثانية والثلاثون : مراعاتهم الكفافي في التلبية والهدى ليس من الرياء (٨) .

الثالثة والثلاثون : فعلهم في النخامة والوضوء والشعر ليس من الغلو  
المذموم (٩) .

---

(١) سيرة ابن هشام : ٣٦٣/٣ .

(٢) زاد المعاد : ١٢٣/٢ ، سيرة ابن هشام : ٢٦٣/٣ .

(٣) زاد المعاد : ١٢٤/٢ ، سيرة ابن هشام : ٣٦٣/٣ .

(٤) نفس المصادرين .

(٥) نفس المصادرين .

(٦) قول أبي بكر : « امتص بظر اللات ... » انظر زاد المعاد : ١٢٨/٢ وسيرة  
ابن هشام : ٣٦٢/٣ .

(٧) زاد المعاد : ١٢٣/٢ ، وابن هشام : ٣٥٧/٣ وفي ط « من الخطأ المذموم »  
وخلأ : حرفت .

(٨) تاريخ الطبرى : ١٦٧/٤ .

(٩) زاد المعاد : ١٢٤/٢ ، البداية والنهاية : ١٦٧/٤ .

- الرابعة والثلاثون : شكواهم قلة الماء (١) ليس من الشكوى المذمومة .
- الخامسة والثلاثون : الإشارة على رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير رأيه (٢) ليس من التقدم المذموم .
- السادسة والثلاثون : الانتفاع بالكافر في بعض أمور الدين (٣) ليس مذموما لقصة الخزاعي (٤) .
- السابعة والثلاثون : الوثوق بخبر الكافر في بعض أمور المسلمين ليس مذموما .
- الثامنة والثلاثون : إخبار الكافر وأمره ببعض مصالحه في مثل قوله : « نهكتهم الحرب » (٥) ليس مذموما .
- النinthة والثلاثون : إشارة عمر لأبي جندل في قتل أبيه (٦) ليس من الخيانة .
- الأربعون : الإشارة إلى الفرار مثل أبي بصير قوله : « ويل أمه » (٧) ليس من الخيانة (٨) .
- الحادية والأربعون : محاربته ومن معه لقريش مع كونهم في الذمة لا بأس به وليس من الإخفار المذموم .
- 
- (١) صحيح البخاري : ٣٠/٣ .
- (٢) زاد المعاد : ١٢٥/٢ .
- (٣) في ط : « بعض الأمور » .
- (٤) هو بديل بن ورقان انظر : زاد المعاد : ١٢٤/٢ ، البخاري : ٣٢/٣ .
- (٥) زاد المعاد : ١٢٤/٢ .
- (٦) سيرة ابن هشام : ٣٦٧/٣ - ٣٦٨ .
- (٧)
- (٨) في ط « ليس مذموما » .

**الثانية والأربعون** : حكم الله في عدم رد النساء وإعطاء الزوج الصداق  
لا نقص فيه (١) .

**الثالثة والأربعون** : مراجعته صلى الله عليه وسلم في بعض المسائل  
لأنه لقول عمر : « أفتح هو ! » (٢) .

**الرابعة والأربعون** : قبول رأي المرأة بعض الأحيان لأنه لائق فيه (٣) .

**الخامسة والأربعون** : قد يكون رأيها هو الصواب .

**السادسة والأربعون** : شدة الحاجة إلى المشاورة .

**السابعة والأربعون** : الصلاة في آثار الأنبياء إذا مر بها ( ولم يكثر  
منه ) (٤) ليس من الغلو المذموم .

**الثامنة والأربعون** : كون الصحابة لا يكترثون بحفظها .

**النinthة والأربعون** : إظهار الهيبة (٥) عند رسول الكفار ليس من  
الرياء المذموم .

**الخمسون** : أن إظهار العمل الصالح بعض الأحيان للناس ليس مذموما  
كقول عثمان لهم : « لا أطوف به » (٦) .

---

(١) تاريخ الطبرى : ٨١/٣ .

(٢) زاد المعاد : ١٢٦/٢ وفي ط : « في بعض المسائل لقول عمر : « أفتح هو » .

(٣) المقصود رأي أم سلمة رضي الله عنها حين قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« اخرج ثم لا تكلم أحداً كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك » انظر زاد المعاد :  
١٢٥/٢ .

(٤) مزيدة من ط .

(٥) في ط « الهيبة » .

(٦) زاد المعاد : ١٢٤/٢ « ما طفت به » وفي ط : « لأطوفن » .

الحادية والخمسون : ما أعطى الصحابة من الشدة في أمر الله حين  
حرصوا على فناهم على هذه الحالة وصعب عليهم تركه .

الثانية والخمسون : شدة كراحتهم لما ظنوا أن فيه على الله غضباً (١) .

الثالثة والخمسون : مبaitتهم على الموت والحالة هذه (٢) .

الرابعة والخمسون : شدة تعظيمهم لنبيهم وأدبه معه (٣) .

الخامسة والخمسون : ما أعطوا من دقة الفهم وغزاره العلم في فهم  
أبي بكر وعثمان .

السادسة والخمسون : ما فيهم من خشية الله لقوله (٤) : « فعملت  
لذلك أعملاً » .

السابعة والخمسون : ما أعطوا من الرجاء لقول عمر لأبي جندل :

« إن الله جاعل لك فرجاً » (٥) .

الثامنة والخمسون : ما أعطوا من المحبة كما يفهم من غير موضع .

التاسعة والخمسون : ما أعطوا من اليقين .

الستون : ما أعطوا من السكينة (٦) والثبات .

الحادية والستون : إكرامهم لإيامهم بإلزامهم بالكلمة .

(١) في ط : « غضاعة » .

(٢) صحيح البخاري : ٣١/٣ .

(٣) في ط : « ولربهم معه » .

(٤) في ط : « لقول عمر » .

(٥) سيرة ابن هشام : ٣٦٧/٣ .

(٦) في ط دمج التاسعة والخمسين مع الستين هكذا : « ما أعطوا من اليقين والثبات » .

الثانية والستون : الثناء عليهم بكونهم أحق بها .

الثالثة والستون : ثناؤه بكونهم أهلها .

الرابعة والستون : صدور ذلك عن علم وحكمة (١) .

الخامسة والستون : ما فيها من علامات النبوة التي يطول تعدادها  
ومن أراد ذلك فليتأمل سورة الفتح .

السادسة والستون : بيان كمال (٢) صدقية أبي بكر .

السابعة والستون : كمال قوة عمر (٣) .

الثامنة والستون : فهم علي وأدبه .

النinthة والستون : فضائل ناس (٤) منهم كابن عمر وأبي سنان (٥)  
وسلمة والمغيرة .

السبعون : فضيلة هذه البيعة لقوله : « لا يدخل النار أحد بايع تحت  
الشجرة » (٦) .

الحادية والسبعون : كون خير لهم خاصة (٧) .

الثانية والسبعون (٨) : فيها شاهد لمذهب أهل السنة في السكوت  
عما شجر بينهم .

---

(١) في ط : « وحكم » .

(٢) (٣) كلمة « كمال » ليست في ط .

(٤)

(٥)

(٦) سن الترمذى : ٦٩٥/٥ .

(٧)

(٨) في ط : « الثالثة والسبعون ولم يذكر الثانية والسبعين .

الثالثة والسبعون : فيها شاهد لذهبهم أيضاً في جميعهم (١) والترضي  
عنهم .

الرابعة والسبعون : فيها شاهد أنه ينفر لهم مالا يغفر لغيرهم .

الخامسة والسبعون : أن أعظم ما كرهوا صار عاقبة تكفير الستيات  
والخلود في الجهنات وغناهم وغنى عياراتهم بعد الفقر والكفر الذي لم يخطر  
ببال (٢) .

السادسة والسبعون : أن صلة الرحم تعم المسلم والكافر .

السابعة والسبعون : أن الكافر قد يسأل المسلم ما يعظم به حرمات  
الله .

الثامنة والسبعون : استحباب اليمين عند الحاجة لإنقاصه صلى الله  
عليه وسلم في هذه في غير موضع (٣) .

التاسعة والسبعون : أن الرفق بالرعيه والإحسان إليهم لا ينافي تحميهم  
ما يكرهون عند الحاجة .

الثمانون : أن موافقة الكفار على شيء من هديهم يجوز عند الحاجة .

الحادية والثمانون : العبرة في كون الكفار ولادة البيت ، ورسول  
الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه مطرودون عنه (٤) .

---

(١) في ط : « وفي موالاتهم » .

(٢) دمج بين المسألة الرابعة والسبعين وبين الخامسة .

(٣) زاد المعاد : ١٢٤/٢ .

(٤) في ط : « مدعون عنه » .

الثانية والثمانون : العبرة في كونهم ما يحجون وما يعتمرون والرسول وأصحابه متنوعون (١) .

الثالثة والثمانون : الإجماع على ذم الجهل وشرف العلم (٢) لقولهم : « اجلس إنما أنت أغراي » (٣) .

الرابعة والثمانون : الإجماع على كون أهل القرى خيراً من البدية .

الخامسة والثمانون : هديهم في بدء الكتاب : « باسمك اللهم » (٤) خلاف أكثر الناس اليوم .

السادسة والثمانون : قوله : « لو نعلم أنك رسول الله ما ابتعاك » (٥) .

السابعة والثمانون : امتناعهم من كتابة هدي المسلمين باسم رسول الله في الكتاب .

الثامنة والثمانون : كون منهم قوم يتأنون (٦) .

التاسعة والثمانون : حرب الرجل لما رأى الهدي إعظاماً للمعصية .

التسعون : إنكاره عليهم قوله : « ما على هذا وافقناكم » (٧) أن يصد عن البيت .

(١) في ط : « العبرة في كون الكفار الذين يحجون ويعتمرون والرسول صل الله عليه وسلم وأصحابه متنوعون عنه » .

(٢) في ط : « على شرف العلم وذم الجهل » .

(٣) ابن هشام : ٣٦١/٣ ، البداية : ١٦٦/٤ .

(٤) زاد المعاد : ١٢٥/٢ وابن هشام : ٣٦٦/٣ .

(٥) زاد المعاد : ١٢٤/٢ والعبارة « ما صدناك » وابن هشام : ٣٦٦/٣ : « ما قاتلناك » وفي ط « اتبناك » .

(٦) ابن هشام : ٣٦٠/٣ .

(٧) سيرة ابن هشام : ٣٦٠/٣ والطبرى : ٧٥/٣ والعبارة : « ما على هذا حالفناكم » .

الحادية والتسعون : أن من دينهم لا يصد عن البيت أعدى العدو .

الثانية والتسعون : أن عداوة الدين فرق كل عداوة .

الثالثة والتسعون : ما أعطوا من العقول والنهي يفهم من كلام عروة  
هم ولنبي صلى الله عليه وسلم (١) .

الرابعة والتسعون : استباحهم القطعية لقوله : « هل سمعت أن  
أحدا الخ » (٢) و فعلبني أمية مع عثمان .

الخامسة والتسعون : ترك المسلم قتل قريبه الكافر لا ينكر لفعل أبي  
جندل (٣) .

السادسة والتسعون : أن قتل المسلم أباه الكافر لانقص فيه لفعل  
عمر (٤) .

السابعة والتسعون : فهمه صلى الله عليه وسلم من بروكها (٥)  
مala يفهمون (٦) .

الثامنة والتسعون : استسلامه للأمر والوثوق بالله .

التاسعة والتسعون : كونه أحسنهم ظناً في عثمان .

المائة : حلمه صلى الله عليه وسلم على أصحابه لما جرى منهم ما جرى .

(١) النظر كلام عروة في الزاد : ١٢٤/٢ .

(٢) القائل عروة انظر الطبرى : ٧٤/٣ وفي ط : « أن أحدا اجتاح أهل الخ » .

(٣) سيرة ابن هشام : ٣٦٨/٢ .

(٤) نفس المصدر والجزء : ٣٦٧ ، تاريخ الطبرى : ٨٠/٣ .

(٥) زاد المعاد : ٢٢/٢ ، الطبرى : ٧٢/٣ .

(٦) الأصل : يفهموا .

الحادية بعد المائة : استعمال الفال (١) .

الثانية ( بعد المائة ) : حسن سياسته صل الله عليه وسلم مع المسلم والكافر يفهم من جوابه لعمر ومن قوله : « ابعثوا الهادي في وجهه » (٢)

الثالثة بعد المائة : ما كرمه الله به وشرفه على الأنبياء بنزول (٣)  
سورة الفتح التي فيها « ليغفر لك الله .. الخ » .

الرابعة : هوان الدنيا عنده .

الخامسة : تغنيه بالقرآن .

السادسة : حاجته لإنزال السكينة (٤) .

السابعة : إلزام الله له كلمة التقوى .

الثامنة : إزالته المشكلات عن أصحابه (٥) .

النinthة : سؤالهم إياه ما أشكل عليهم من كلام الله أو كلامه .

الحادية عشرة (٦) بعد المائة : صبره على أذى عروة الذي لم يصبر عليه المغيرة وأبو بكر (٧) .

---

(١) لقوله صل الله عليه وسلم لما جاء سهيل بن عمرو : « قد سهل لكم من أمركم »  
زاد المعاد : ١٢٥/٢ .

(٢) هو الحليس بن علقة أو ابن زيان انظر سيرة ابن هشام : ٣٦٠/٣ .

(٣) في ط : « ما أكرمه الله به تعالى وشرفه به على الأنبياء من نزول أول سورة » .

(٤) في ط : « النزول » .

(٥) في ط : « عن الصحابة » .

(٦) في الأصل : عشر .

(٧) الأذى أن عروة كان يأخذ بلحية النبي صل الله عليه وسلم كلما تكلم ويضرب المغيرة بيده بنصل السيف ، انظر زاد المعاد : ١٢٣/٢ وفي ط « ولا أبو بكر » .

الثانية عشرة بعد المائة : قوله : « دعوهم يكون لهم بدء الغدر وثناوه » (١) .

الثالثة عشرة ( بعد المائة ) : حلمه عمن أراد اغتياله غدرا .

الرابعة عشرة : عمرته في أشهر الحج .

الخامسة عشرة : جواز فسخ نيتها إلى الجهاد (٢) .

السادسة عشرة : حسن خلقه مع أصحابه حتى يدع رأيه لرأيهم .

السابعة عشرة : ليس ذلك من التقدم بين يديه .

الثامنة عشرة : إهداء البدن في العمرة .

النinthة عشرة : تقليده .

العشرون : إشعاره .

الحادية والعشرون : الاشتراك فيه .

الثانية والعشرون : ما يفعل المحضر .

الثالثة والعشرون : كون الهدي أكل أوباره (٣) بأمره صلى الله عليه وسلم .

الرابعة والعشرون : إهداؤه جمل أبي جهل مغايظة لهم (٤) .

الخامسة والعشرون : جواز المصالحة عشر سنين للحاجة .

(١) تاريخ الطبرى ٧٦/٣٠ والعبارة فيه : « دعوهم يكن لهم بدء الفجور » .

(٢) في ط : « فسخ تسميتها » . وانظر تفسير ابن كثير : ٤/١٨٨ .

(٣) سقطت الكلمة « أوباره » من ط .

(٤) سيرة ابن هشام : ٣٦٩/٣ وفي ط : « عليهم » .

السادسة والعشرون : كون هذا الصلح فتحاً مبيناً .

السابعة والعشرون : أنه عند السلف وفي القرآن لا فتح مكة (١) .

الثامنة والعشرون : نفي التسوية بين من أنفق وقاتل قبله وبين غيره .

النinthة والعشرون : كون موضع الشجرة خفي عليهم العام الآتي (٢) .

الثلاثون بعد المائة : الصلاة في الحرم للنازل في الحل .

الحادية والثلاثون : سرعة فرج الله للمستضعفين .

الثانية والثلاثون : كون قريش سأله أن يؤدِّيهم (٣) .

الثالثة والثلاثون : العجب العجاب دفع (٤) عن قريش بأبغض البغضاء إليهم .

الرابعة والثلاثون : كبر أذى المسلم عند الله .

الخامسة والثلاثون : لزوم الديمة في قتل الخطأ .

السادسة والثلاثون : دخول الناس (٥) الجنة بسبب أبغض الناس إليهم .

السبعين والثلاثون : التنبية على عدم احتقار الضعفاء .

الثامنة والثلاثون : لعل الله يعطيك الخير ويصرف عنك السوء بسببهم .

النinthة والثلاثون : بركة الطاعة وإن كرهت والله أعلم تمت .

(١) صحيح البخاري : ١٣٥/٣ .

(٢) نفس المصدر والجزء : ٣١ .

(٣) سيرة ابن هشام : ٣٧٣/٣ ، وقد سقطت « سأله أن يؤدِّيهم » من ط .

(٤) في ط : « العجب دفع الله عن قريش بأبغض البغضاء إليهم وهم المسلمون بمكة » .

(٥) في ط : « أنس » .

## المصادر والمراجع

- ١ - آثار الشيخ محمد بن عبد الوهاب  
للدكتور أحمد الضبيب ، الرياض ١٣٩٧ .
- ٢ - البداية والنهاية  
لابن كثير ، الجزء الرابع ، بيروت والرياض ١٩٦٦ .
- ٣ - تاريخ الطبرى  
الجزء الثالث ، المطبعة الحسينية ، القاهرة .
- ٤ - تفسير ابن كثير  
الجزء الرابع ، القاهرة .
- ٥ - الدرر السننية  
جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم النجدي ، الرياض .
- ٦ - زاد المعاد  
لابن قيم الجوزية ، الجزء الثاني ، القاهرة ، ١٣٧٩ .
- ٧ - سنن الترمذى  
الجزء الخامس تحقيق : إبراهيم عطوة ، القاهرة .
- ٨ - سيرة ابن هشام  
الجزء الثالث تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، القاهرة
- ٩ - صحيح البخارى ، الجزء الثالث ، القاهرة ١٣٧٢ هـ .